

988 - حكم الإيماء بالرأس بنعم أو لا في الصلاة للرد على سؤال -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سؤالٌ ما حكم من يرد على السائل بامامة برأسه بنعم او لا وهو في الصلاة؟ مثال ذلك انه في حالة استعجال السائل باخذ الجواب مني وانا داخل في الصلاة بان يسأل مثلا هل انتظرك؟ وذلك بان ارد - 00:00:00

عليه برؤسي نعم هل تبطل الصلاة؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين والصلوة السلام على عبده ورسوله وصفوته من خلقه وامينه على وحيه نبينا وامامنا وسيدنا محمد ابن عبد الله وعلى الله واصحابه - 00:00:20 قال هو من سلك سبيله واهتدى بهداه الى يوم الدين. اما بعد فالاشارة في الصلاة لا بأس بها ولا حرج فيها ولا تطوي بها الصلاة قد فعلها النبي صلى الله عليه وسلم هو سيد الخلق معلمهم وفعلها اصحابه رضي الله عنهم وارضاهم فلا حرج في ذلك فاذا سألك سائل - 00:00:40

هل انتظر وانت في الصلاة؟ واشرت برؤسك؟ النعم فلا بأس. او او سأل سائل عن حكم من الاحكام. فقلت استأثرت بما يدل على نعم او لا كل ذلك لا بأس به. الحمد لله. وفعله النبي صلى الله عليه وسلم وكان يرد بالاشارة عليه الصلاة والسلام. نعم - 00:01:00